Al-Azhār

Volume 9, Issue 1 (Jan-June, 2023)

ISSN (Print): 2519-6707

Issue: http://www.al-azhaar.org/index.php/alazhar/issue/view/20

URL: http://www.al-azhaar.org/index.php/alazhar/article/view/461

Article DOI: https://doi.org/ 10.5281/zenodo.8286869

Title Advocating the Multiplicity of Events to Resolve Narrative Conflicts an Applied Study in the Narrations of Sahih al-Bukhari

Author (s): Muhammad Naeem Jalily
Dr. Fasihullah Abdul Baqi

Received on: 20 January, 2023
Accepted on: 27 March, 2023
Published on: 25 Juner, 2023

Citation: Muhammad Naeem Jalily
Dr. Fasihullah Abdul Baqi
, Advocating the Multiplicity of Events to Resolve Narrative Conflicts an Applied Study in the Narrations of Sahih al-Bukhari
”” Al-Azhār: 9 No.1 (2023): 97-124

Publisher: The University of Agriculture Peshawar

Click here for more

القول بتعدد الواقعة في دفع تعارض الروايات

دراسة تطبيقية في روايات صحيح البخاري

Advocating the Multiplicity of Events to Resolve Narrative Conflicts an Applied Study in the Narrations of Sahih al-Bukhari

*Muhammad Naeem Jalily
**Dr. Fasihullah Abdul Baqi

Abstract

This study addressed the concept of advocating the multiplicity of events to resolve narrative conflicts, which is one of the reasons behind the presence of multiple narrations in the Prophetic Hadith. The issue was examined through practical examples found in Sahih al-Bukhari. The objective of this study was to elucidate the reality of claims of contradiction in Hadith literature, particularly in Sahih al-Bukhari, and to refute these doubts. The study began with necessary definitions as an introduction to the topic, followed by explaining the criteria for advocating the multiplicity of events and the relationship between the multiplicity of narrations and the multiplicity of events. Practical examples from Sahih al-Bukhari were extracted to illustrate how the scholars of Hadith addressed this issue. The study reached conclusions, including the fact that the presence of apparently contradictory narrations in Hadith literature, especially in Sahih al-Bukhari, is an undisputed phenomenon. However, our scholars conducted research and investigation to resolve these issues, identifying their causes and methods of addressing them. One method to resolve these conflicts is advocating the multiplicity of events based on established criteria among Hadith scholars. The study also concluded that the occurrence of this type of contradiction in Sahih al-Bukhari is very limited, and exaggeration should be avoided without proper justification. Our scholars have provided precise scholarly directions supported by evidence and indications that reveal there is no genuine contradiction in authentic narrations in terms of their chains of transmission.

Keywords: *Contradiction, Multiplicity of Events, Narrations, Applied Study, Sahih al-Bukhari"*

.....

* *Academic member (Faculty of Sharia and Law and postgraduate (Master's) studies) Salam University.* *mnjalily@gmail.com*

Academic member (Faculty of Sharia and Law and postgraduate (Master's) studies) Salam University. ***Fasih.1393@gmail.com*

المقدمة

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه محمد و على آله و صحبه ومن اهتدى بهديه أجمعين، و بعد:

السنة النبوية هو المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، بعد القرآن الكريم، بالإضافة إلى أنها شارحة للقرآن و مفسرة له، فهما متلازمان، لاينفك أحدهما عن الآخر، ومن هنا نرى أعداء الإسلام يحاولون التشكيك في هذه المصادر و إثارة الشبهات حولها مستهدفين بذلك إسقاط الثقة بها أو تضعيفها.

بدأت هذه الهجمات والطعون في السنة النبوية منذ عصورها الأولى و ذلك بادعاءات مختلفة، و أشكال متنوعة، تارة بادعاء تناقضها مع القرآن الكريم أو العقل و تارة أخرى بتعارضها فيما بينها متنا أو سندا ، وغيرها من الدعاوي الباطلة، فتصدى لها رجال سخرهم الله لدينه و شريعته، حيث بذلوا جهودا للحفاظ على هذه المصادروتجميعها و الذب عنها و قضوا حياتهم في سبيل صيانتها من الشوائب والافتراءات التي نسبها إليها المختلقون كذبا و زورا. فصنفوا كتبا، و أنشأوا علوما مختلفة تضمن الاحتفاظ بها.

ومن هؤلاء الرجال هو أمير المؤمنين في الحديث الإمام محمد بن إسماعيل البخاري – رحمه الله رحمة واسعة– الذي قام بجمع الأحاديث الصحيحة في مصنف لم يشهد التاريخ له مثيلا، و تلقته الأمه بالقبول، وهذه الشهادة و التلقي ليست من البخاري نفسه، بل هي شهادة أهل الاختصاص على مر القرون الذين لايملك البخاري أية سلطة للتأثير عليهم، فكان الجامع الصحيح من أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، جمع الإمام البخاري فيه تراثا عظيما صحيحا بسند متصل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم, ثم قام علماء الأمة باستنباط الأحكام عنها و إقامة الصرح الفقهي الشامخ على أساسها، و من هنا بدأت سهام الطعن من الأعداء تتجه نحو صحيح البخاري ولا سيما في الآونة الأخيرة، متسترين في دوافعهم أحيانا بالنصح للإسلام و المسلمين و أحيانا أخرى بادعاء الالتزام بمنهجيات البحث العلمي و التحقيق.

استخدم بعض هؤلاء مجموعة من الأسباب الظاهرة للتناقض في روايات صحيح البخاري، لتحقيق غاياتهم فجعلوها أساسا لشبهاتهم، و من هذه الأسباب هو ورود بعض الروايات التي تشبه الأخرى في الظاهر في صحيح البخاري، و لكنها في الحقيقة تحمل تفاصيل و أحداثا مختلفة تماما عن الروايات الأخرى، حيث إنهم ادعوا فيها أن هذه الروايات في صحيح البخاري متعارضة و غير

صحيحة، و انطلقوا من هنا للتشكيك في باقي الروايات، و لكن قام علماء الحديث بدراسة هذه الروايات و فحصها و قاموا بالتحقيق و التمييز بين الروايات التي تتباين فيها الأحداث عن الأخرى و ذلك للتأكيد من صحتها و موثوقيتها، و ها نحن سنتحدث في هذا البحث عن أحد هذه الأسباب التي استغلها الطاعنون لتبرير اعتراضاتهم.

أهمية الموضوع:

1. يتعلق هذا الموضوع بالسنة النبوية التي هي المصدر الثاني للتشريع، ثم بأصح كتاب بعد كتاب الله، الجامع الصحيح للإمام البخاري رحمه الله، فأهمية هذا الموضوع و عظمته مرتبط بعظمة السنة النبوية و نبلها.

2. الدفاع عن صحيح البخاري يعتبر بالفعل دفاعا عن السنة النبوية بأكملها، حيث يحتوي هذا الكتاب على كنز من الأحاديث النبوية الصحيحة.

3. و يتجلى أهمية الموضوع كذلك في الجمع بين الجانب النظري و الجانب التطبيقي في هذه الدراسة، فالنتائج التي نتوصل إليها ستكون موثوقة و مبنية على أساس الشواهد العلمية.

أسباب اختيار الموضوع:

قررت دراسة هذا الموضوع للأسباب التالية:

1. من الدوافع الأساسية لكتابة هذا البحث هو ما ورد في توضيح أهمية الحفاظ على السنة النبوية.

2. كثرت في الفترة الأخيرة مع انتشار وسائل الإعلام الحديثة شبهات و طعون في الجامع الصحيح، ، لاسيما في أوساط الشباب الذين ليست لديهم حصانة علمية تحميهم من الوقوع في الاضطراب و التردد حول مصادر التشريع، و من أشهرهذه الشبهات وجود الأحاديث المتعارضة في صحيح البخاري، فمن هنا قررت مناقشة هذه الشبهة من بعض جوانبها.

إشكالية البحث:

و مما سبق تبين لنا أن الطاعنين في صحيح البخاري اتخذوا الاختلاف الظاهري في بعض روايات الصحيح ذريعة للطعن في باقي أحاديث الجامع الصحيح و أرادوا أن يزرعوا الشك حول السنة النبوية بأسرها، فمن هنا جاء هذا البحث ليجيب عن الأسئلة الآتية:

1. هل هناك روايات متعارضة في الظاهر في صحيح البخاري؟ و ما هي حقيقة هذه الروايات المتعارضة؟
2. ما هي أسباب هذا التعارض الظاهري؟
3. ما هي العلاقة بين تعدد الرواية و تعدد الواقعة؟
4. ما المراد بتعدد الواقعة في الكتب الحديثية؟
5. متى يمكن القول بتعدد الواقعة ؟
6. و هل هناك اتفاق بين شراح كتاب البخاري فيما يتعلق بالاستدلال بتعدد الحوادث لتفنيد الروايات المتعارضة؟

أهداف البحث:

الأهداف الاساسية لهذه الدراسة هي ما يلي:

1. الدفاع عن مكانة صحيح البخاري، حيث إنه يعكس حماية التراث الإسلامي و تعزيز الأمة الإسلامية بمصادرها الاصيلة.
2. بيان حقيقة الروايات المتعارضة في الظاهر في كتاب صحيح البخاري.
3. توضيح جهود علماء الحديث في تفنيد شبهة التعارض في روايات البخاري.
4. بيان الأمثلة التطبيقية من كتاب صحيح البخاري التي قيل فيها بتعدد الواقعة و مدى صحة هذه الأقوال.

الدراسات السابقة:

وبعد البحث عن الموضوع وجدت أن هناك بعض الدراسات التي تناولت الموضوع إما بشكل عام ، أو تحدثت عن إشكالية الحمل على تعدد الواقعة، من غير الالتزام بالأسلوب التطبيقي في كتاب معين ومن أبرزها:

1. تعدد الحادثة في روايات الحديث النبوي، دراسة تأصيلية نقدية، للدكتور حمزه محمد وسيم البكري، و هي رسالة الدكتوراة تحدث فيها الباحث عن الضوابط التي بها يعرف تعدد الحادثة أو عدم تعددها، و عن القرائن التي يستعين بها الباحث في القول بتعدد الحادثة، و ذكر الموانع من القول بتعدد الحادثة، هذا الكتاب ناقش موضوع القول بتعدد الحادثة بشكل موسع و عام، من غير تقيد بكتاب معين.

2. إشكالية الحمل على تعدد القصة في الحديث النبوي، عرض و نقد، للباحث عادل بن عبدالشكور الزرقي، تحدث فيه عن القواعد التي يمكن على أساسها التعامل مع مسألة الحمل على تعدد القصة في علم الحديث عند مجيئ نص بلفظين أو أكثر بينها تخالف أو مجيئه بألفاظ متقاربة من غير ذكر الضوابط و الأمثلة التطبيقية.

3. أسباب تعدد الروايات في الحديث النبوي الشريف، بحث علمي للإستاذ الدكتور شرف القضاة والأستاذ الدكتور أمين القضاة، هذا البحث ذكر أسباب تعدد الروايات، و عدّ منها تعدد الحادثة فقط من غير تفصيل في الموضوع.

تناولت هذه الأبحاث الموضوع من منظور يتقارب مع اهتمام دراستي من بعض الجوانب إلا أنها لم تهتم بدراسة تطبيقية في صحيح البخاري ولم تذكر الموضوع بالشكل المطروح هنا جامعا بين الجانب النظري و التطبيقي.

منهج البحث:

استخدمت في هذا البحث المناهج والأساليب التالية :

1. المنهج الوصفي، و هذا ما يتعلق بالجانب النظري في الدراسة و ذلك بتوصيف تعدد الواقعة و تعارض الروايات ثم بيان أثر القول بتعدد الواقعة في دفع ما أشكل في الروايات المتعارضة ظاهرا.

2. المنهج الاستقرائي، و هو ما يتعلق بالجانب التطبيقي و ذلك باستقراء الأحاديث المتعارضة ظاهرا في صحيح البخاري, ثم استقراء أقوال الشارحين في دفع هذا التعارض، و بيان الأمثلة التطبيقية التي استدل بها الشارحون لدفع التعارض الظاهري بين روايات صحيح البخاري، و جدير بالذكر بأني اكتفيت بذكر الروايات المتعارضة في صحيح البخاري فقط، و لم أتعرض للروايات التي تعارضت مع الروايات التي أوردها غير البخاري رحمه الله تعالى

3. لم ألتزم ذكر جميع الروايات المتعارضة التي قيل فيها بتعدد الواقعة، حيث إن العلماء اختلفوا فيه، فتوسع بعضهم في القول بالتعدد و اقتصر بعضهم على مواضع محدودة، فذكرت الأمثلة التي صرح فيها أكثر الشراح بتعدد الواقعة، و مما تجدر إليه الإشارة أن الأحاديث التي قيل فيها بتعدد الواقعة من كتاب صحيح البخاري قليلة جدا.

4. التزمت الاختصار و الإيجاز غير المخل، فذكرت الروايتين المتعارضتين ثم أشرت إلى موضع الاختلاف باختصار و أوردت أقوال بعض الشارحين في القول بتعدد الواقعة, و أشرت الى المواضع التي خرّج فيها البخاري هذا الحديث.

خطة البحث:

و هذا البحث يشتمل على مقدمة و أربعة مباحث و خاتمة

المقدمة:

1. التعريف بالموضوع
2. أهمية الموضوع
3. سبب اختيار الموضوع
4. مشكلة البحث و أسئلة التحقيق
5. أهداف البحث
6. الدراسات السابقة
7. منهج البحث
8. خطة البحث

المبحث الأول:شرح عنوان الموضوع

المطلب الأول: التعريف بتعدد الواقعة لغة و اصطلاحا

المطلب الثاني: التعريف بتعارض الروايات لغة و اصطلاحا

المطلب الثالث: التعريف بصحيح البخاري

المبحث الثاني: ضوابط القول بتعدد الواقعة

المبحث الثالث: العلاقة بين تعدد روايات الحديث و تعدد الواقعة

المبحث الرابع : أمثلة القول بتعدد الواقعة في روايات صحيح البخاري

الخاتمة:

المبحث الأول: شرح عنوان الموضوع

المطلب الأول: تعريف تعدد الواقعة لغة و اصطلاحا:

" تعدد الواقعة" مركب اضافي، و من عادة أهل العلم في التعريف بالمركبات الإضافية أنهم يعرفون كل جزء من المركب على حدة ثم يعرفونها كمصطلح، فمن هنا يجدر بنا أن نذكر معنى "التعدد" أولا ثم معنى " الواقعة" ثم نقوم بتعريف مصطلح " تعدد الواقعة"

أولا: التعدد لغة و اصطلاحا:

التعدد في اللغة مصدر، فعلُه " تعدّد" مشتق من "العدّ"، يقال: عدّه يعدّه عدّاَ و هو بمعنى إحصاء الشئ.[1] وفي المصباح المنير (التعدد: الكثرة).[2] و قال ابن فارس: (هو أصل صحيح واحد لايخلو من العدّ الذي هو الإحصاء) [3] والمراد هنا التعدد بمعنى الإحصاء.

و التعدد اصطلاحا يطلق على ما كثر و زاد و صار ذا عدد.

ثانيا: الواقعة لغة و اصطلاحا:

أما الواقعة، فاسم فاعل من فعل " وقع " بمعنى السقوط ، يقال: (وقع الشئ وقوعا، أي سقط ووقعت من كذا و عن كذا وقعاً أي سقطت).[4] و (وقع فلان في فلان وقوعا و وقيعة سبّه و ثلبه و وقع في أرض فلاة، صار فيها و وقع الصيد في الشرك حصل فيه) [5] و في لسان العرب : (والواقعة : الداهية . والواقعة : النازلة من صروف الدهر ، والواقعة : اسم من أسماء يوم القيامة) [6] و المراد من الواقعة هي الحادثة التي وقعت، أوالأمر الواقع الكائن بعد أن لم يكن. و يعبر عنها بالحادثة و القصة، و أحيانا يطلق عليها كلمة القضية.

ثالثا: تعدد الواقعة اصطلاحا:

أما تعدد الواقعة اصطلاحا فهو وقوع أمر أو حادثة عدة مرات، و قد أطلقة المحدثون على الروايات التي تشابه روايات أخرى من بعض الوجوه مع وجود نوع من التغاير، و قد عرف الدكتور شرف القضاة تعدد الواقعة بقوله: (الحديث إذا ورد في كل رواية بمناسبة تختلف عن الأخرى: هو الذي يسميه المحدثون تعدد الحادثة) [7].

فتعدد الواقعة عند المحدثين مصطلح يعبرون بها عن اختلاف الحوادث التي أشير إليها في بعض الأحاديث المتشابهة في الظاهر و المختلفة في الأصل.

المطلب الثاني : تعريف تعارض الروايات لغة و اصطلاحا:

"تعارض الروايات"أيضا مصطلح مركب من كلمتين، إحداهما كلمة "التعارض"و الأخرى هي كلمة "الروايات"،سأتحدث عن تعريف كل كلمةعلى حدة ثم سأذكرتعريف تعارض الروايات لقبا.

أولا: تعريف التعارض: لغة و اصطلاحا:

التعارض في اللغة: مصدر على وزن تفاعُلٌ ، و يدل على التشارك بين اثنين فأكثر، و مادة الكلمة هو "عرض" و تدل في لغة العرب على معان عدة أذكر منها أربعة :

الف: الإظهار والإراءة : قال في لسان العرب: (عرض الشئ عليه يعرضه عرضاً: أراه إياه) [8] و قال في تاج العروس: (عرض الشئ له عرضاً، أظهره و أبرزه إليه، و عرض عليه أمر كذا أراه إياه) [9]

ب: الناحية أو الجانب: يقال: (اضرب بهذا عُرضَ الحائط، أي ناحيته) [10]

ج : المنع: يقال: عرض الشئ يعرض و اعترض بمعنى منع ، قال في تاج العروس: (الإعتراض المنع، و هو مطاوع العرض، يقال: عرضته فاعترض) [11]

د: المقابلة: يقال: (عارض الشئ بالشئ معارضةً، و عارضت كتابي بكتابه أي قابلت)[12] ومنه الحديث (إن جبريل كان يعارض النبي صلى الله عليه وسلم بالقرآن كل سنة مرةً, و إنه عارضه به في العام مرتين) [13]

و المعنيان الثالث والرابع هما أليق المعاني اللغوية لمصطلح التعارض و عليه مدار تعريفات الأصوليين.

و قد اختلفت عبارات الأصوليين والمحدثين في تعريف التعارض اصطلاحا، حيث إن الأصوليين يذكرون التعارض في مبحث اختلاف الأدلة و تناقضها، سواء كان هذا الاختلاف في نصوص القرآن الكريم أو في الحديث أو في غيرهما و أما المحدثون فيوردون هذا المصطلح عند اختلاف روايات الحديث المتناقضة في الظاهر غالبا، فبناء على ذلك سأذكر بعض تعريفات الأصوليين أولا ثم سأتحدث عن تعريف المحدثين لمصطلح التعارض:

أ: تعريف الأصوليين:

و لقد تباينت عبارات علماء الأصول في تعريف التعارض تبعا لاختلافهم في مسائل أصولية، منها جواز التعارض بين الأدلة الظنية أو القطعية و منها اشتراط التساوي بين المتعارضين و عدمه، إلى غير ذلك، إلا أن موضوع بحثنا لايتسع للتفصيل فنكتفي بذكر ثلاثة من هذه التعريفات:

أ: عرفه الإمام السرخسي فقال: (هو تقابل الحجتين المتساويتين على وجه يوجب كل واحد منهما ضد ما توجبه الأخرى، كالحل والحرمة والنفي والإثبات) [14]

و قال صدرالشريعة في تعريفه : (هو تعارض الدليلين، كونهما بحيث يقتضي أحدهما ثبوت أمر

و الآخر انتفاءه من محل واحد و من زمان واحد بشرط تساويهما في القوة أو زيادة أحدهما بوصف هو تابع)[15]

و قال ابن الهمام هو (اقتضاء كل من الدليلين عدم مقتضى الآخر) [16]

هذه التعريفات كلها متقاربة في المعنى حيث إنها اتفقت على ذكر التقابل بين الأدلة إلا أن بعضها اشترطت التساوي في القوة وهو في الحقيقة شرط للتعارض و غيرداخل في ماهيته، فلايلزم ذكره في التعريف.

ب: تعريف المحدثين:

أطلق المحدثون مصطلح تعارض الروايات عند اختلاف حديثين فأكثر معنى في الظاهر، وذلك في نقل الحدث أو القول أو الفعل عن النبي صلى الله عليه وسلم، و هذا التعارض قد يكون في الأسانيد و ذلك باختلاف سلسلة الرواة أو اختلاف أسماء الرواة أو عددهم، و قد يكون في المتن من اختلاف الكلمات المستخدمة في الحديث أو التفاصيل التي ذكرها الرواة، و قد يكون في فقه الحديث عند استنباط الأحكام الفقهية والقوانين الشرعية منها، فمن هنا نشأ علم مختلف الحديث وعلوم أخرى حديثية تقوم بحل المشكلات التي يمكن أن تنشأ من التعارضات، و ذلك لأنه لايتصور وجود التعارض الحقيقي بين الروايات الصحيحة، حيث قال السيوطي ؒ في التدريب : (التعارض بين الخبرين إنما هو لخلل في الإسناد بالنسبة إلى ظن المجتهد، و أما في نفس الأمر فلاتعارض)[17]

و مختلف الحديث بضبط الكسرة تحت اللام من كلمة " مختلف" اسم فاعل من " اختلف" عرفه الإمام ابن حجر فقال: هو الحديث الذي عارضه ظاهرا مثله و يمكن الجمع بين مدلوليهما بغير تعسف [18] و قال النووي في التقريب : (هو أن يأتي حديثان متعارضان في المعنى ظاهرا فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما)[19]

و هناك أسباب و أنواع كثيرة لهذا النوع من التعارض قام علماء الحديث ببيانها، ثم توضيح وجوه الجمع بين تلك الروايات المتعارضة، مثل تعارض الوصل والإرسال و تعارض الوقف والرفع أو تعارض الروايات بزيادة كلمة أو جملة أو تعارضها باختلاف السائلين أو باختلاف الرجال المذكورين في الروايات و غيرها. والذي يعنينا في هذا البحث هو تعارض الروايات الحديثية بحيث يدل بعضها على خلاف ما يقتضيه الرواية الأخرى.

ثانيا: تعريف الروايات لغة و اصطلاحا:

الف: الروايات لغة:

الروايات جمع الرواية، وهو مصدر من روَي يروي، رواية ، بمعنى حمل الحديث و نقله، جاء تاج العروس: (قولهم: روى الحديث يروي رواية بالكسر، و كذا الشعر و تروّاه بمعنى حمله و نقله رجل راوٍ)[20] و يدل كذلك على الإسقاء و الإرواء بالماء، ورد في المصباح المنير (روى من الماء يروي ريّا و الإسم الرّي بالكسر فهو ريّان و أطلقت الراوية علي كل دابة يستقى الماء عليها)[21]

ب: الرواية اصطلاحا:

قال أبوشهبه في تعريف الرواية اصطلاحا: (أن الرواية في الاصطلاح هو نقل الحديث و إسناده إلى من عزي إليه أي نسب إليه بصيغة من صيغ الأداء، كحدثنا و أخبرنا وسمعت و عن و نحوها)[22]

فبناء على هذا التعريف فإن رواية الحديث عبارة عن تحمل حديث النبي صلى الله عليه وسلم بطريق من طرق التحمل ثم أداءه و نقله إلى الآخرين بصيغة من صيغ الأداء.

المطلب الثالث: التعريف بصحيح البخاري:

صحيح البخاري هو من أجلّ كتب الحديث الذي ألفه الإمام أبوعبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، و هو أحد أهم مصادر الحديث النبوي الشريف و أوثق مراجع السنة النبوية الصحيحة، جمع فيه المؤلف الأحاديث الصحيحة بشروط دقيقة و صارمة، حيث قال: (صنفت الجامع عن ستمائة ألف حديث في ست عشرة سنة، و جعلته حجة بيني و بين الله)[23] و هذا ما جعلت الأمة الإسلامية تتلقاه بالقبول عبر القرون و أجمعت على علو منزلته، ولم يزل أهل العلم ينهلون من منهله، و يعتنون به رواية و شرحا و تلخيصا و ترجمة. قال الحافظ ابن كثير: (أجمع العلماء على قبول صحيح البخاري و صحة ما فيه و كذلك سائر أهل الإسلام) [24] قال الأستاذ محمد عجاج الخطيب بعد ذكر شروط البخاري (فبمجموع تلك الصفات وصف الأئمة صحيح البخاري قديما و حديثا بأنه أصح الكتب المصنفة في الحديث، بل إنه أصح كتاب بعد القرآن الكريم، و أجمع الأئمة من أهل الحديث على أن جميع ما فيه من المتصل المرفوع صحيح، و تلقته الأمة بالقبول)[25]

وهو مرتب على الكتب و الأبواب، يشتمل على (97) كتابا , و يتناول سائر أحكام الشرع من العقائد و الأحكام العملية والسير والمغازي و التفسير و غيرها من أبواب الدين, ومن ثم سمي بالجامع الصحيح.

ذكر البخاري ترجمة في كل باب و هي في الحقيقة اجتهاداته و أراءه، و تعتبر من أهم المصادر

في الحديث و الفقه والسنة و يعد أساسا لفهم الحديث النبوي، فترتيب الكتاب و اختيار العناوين في تراجمه يظهران دقة اختيارات الإمام البخاري في موضوعاته و التأكد من صحة الأحاديث المتعلقة بها.

المبحث الثاني: ضوابط القول بتعدد الواقعة:

إن علماء الحديث قد اختلفت أقوالهم في القول بتعدد الواقعة، فمن مكثرٍ يحكم في أغلب الروايات المتعارضة ظاهرا بتعدد القصة، و من مقلٍ يحاول التأويل و الجمع بين الروايات، مجتنباً القول بالتعدد، والحق أنه ليس كل اختلاف واقع بين الروايات يكون دالا على تعدد الواقعة، لأن هناك أسبابا عديدة للاختلاف، فأحيانا يكون طارئا على الرواية من قبل الرواة و أحيانا يكون في أصل الرواية، فمن هنا يجب وضع الضوابط التي يمكننا من خلالها أن نحكم بصحة قول من حكم بتعدد الواقعة أو بطلانها و نستطيع أن نقول أن وجود هذه الضوابط شرط لقبول القول بالتعدد.

و ضوابط القول بتعدد الواقعة هي : أمور يجب توافرها للقول بتعددها ، بحيث إذا انتفى أمر منها لايصح القول بالتعدد، و قد أشار إليها علماء الحديث عند ظهور التعارض بين روايتين فأكثر، ذكر الدكتور حمزه وسيم البكري ثلاثة من هذه الضوابط بعنوان شروط تعدد الحادثة،[26]وهي أربعة :

1. أن يكون إسناد الروايات التي تدل على التعدد صحيحا
2. أن تكون متون الروايات الدالة على التعدد غيرمعللة
3. أن تختلف مخارج الروايات الدالة على التعدد
4. أن يكون هناك اختلاف في سياق الروايات.

و سنتحدث عن كل ضابط بشئ من التفصيل و سأذكر الأمثلة التي روعي فيها تلك الضوابط.

الضابط الأول: أن يكون إسناد الروايات التي تدل على التعدد صحيحا:

ذكرنا في تعريف التعارض عند الأصوليين أنهم اشترضوا لوجود التعارض التساوي في القوة بين الدليلين، فمن هنا قال المحدثون إنه يلزم القول بتعدد الواقعة إذا كانت هناك روايات متعارضة متساوية في القوة أو تكون الروايات صحيحة و قابلة للحجية على الأقل، ولا سبيل للترجيح لقوة بعض الروايات أو ضعفها، فإذا كانت هناك روايات ضعيفة، تخالف روايات صحيحة فلاينبغي الاشتغال بالجمع بين هذه الروايات بحملها على تعدد الواقعة، و لذا نجد أن الإمام ابن حجر –رحمه الله– ضعف القول بتعدد الواقعة في الفتح في غير موضع، لضعف في الرواية و أورد القول بالتعدد احتمالا،

للاختلاف في حكم الحديث، و قال إنه لو تبين صحة هذه الرواية يمكن حملها على تعدد الواقعة، فعلى سبيل المثال ذكر ابن حجر رحمه الله في شرح حديث أصحاب الغار الذي رواه الإمام البخاري [27] (وَاتَّفَقَتِ الرِّوَايَاتُ كُلُّهَا عَلَى أَنَّ الْقِصَصَ الثَّلَاثَةَ فِي الْأَجِيرِ وَالْمَرْأَةِ وَالْأَبَوَيْنِ إِلَّا حَدِيثَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ فَفِيهِ بَدَلَ الْأَجِيرِ أَنَّ الثَّالِثَ قَالَ كُنْتُ فِي غَنَمٍ أَرْعَاهَا فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقُمْتُ أُصَلِّي فَجَاءَ الذِّئْبُ فَدَخَلَ الْغَنَمَ فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَ صَلَاتِي فَصَبَرْتُ حَتَّى فَرَغْتُ فَلَوْ كَانَ إِسْنَادُهُ قَوِيًّا لَحُمِلَ عَلَى تَعَدُّدِ الْقِصَّةِ)(28) و عند شرح حديث أنس رضي الله عنه الذي تحدث عن صعود النبي صلى الله عليه وسلم أحدا [29] قال:(وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ بِلَفْظِ حِرَاءَ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِلَفْظِ أُحُدٍ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ فَقَوَّى احْتِمَالَ تَعَدُّدِ الْقِصَّةِ)[30] وقال العيني في شرح هذا الحديث (وَلَكِن لَا شكّ فِي تعدد الْقِصَّة فَإِن أَحْمد رَوَاهُ من طَرِيق بُرَيْدَة بِلَفْظ: حراء، وَإِسْنَاده صَحِيح، وَأَبا يعلى رَوَاهُ من حَدِيث سهل بن سعد بِلَفْظ: أحد، وَإِسْنَاده صَحِيح) [31]. و ذكر القسطلاني في شرح حديث أبي هريرة رضي الله عنه [32] (وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني قال: لما نزلت {وأنذر عشيرتك الأقربين} جمع رسول الله بني هاشم ونساءه وأهله فقال: "يا بني هاشم اشتروا أنفسكم من النار واسعوا في فكاك رقابكم. يا عائشة بنت أبي بكر، يا حفصة بنت عمر، يا أم سلمة" الحديث. فهذا إن ثبت دلّ على تعدّد القصة) [33] فتبين لنا من هذه الأقوال أن صحة الأسناد شرط للحمل على تعدد الواقعة.

الضابط الثاني: أن تكون متون الروايات الدالة على التعدد غيرمعللة:

و من شروط القبول للقول بتعدد الواقعة هو أن تكون الروايات الدالة على التعدد خالية من العلل القادحة في متن الحديث، حيث إن وجود العلة يحول دون القول بالتعدد ومن المعلوم أن العلل متعددة منها الشذوذ ومنها الوهم و منها الاضطراب و غيرها. فأيا كانت العلة فإنها لايمكن مع وجودها القول بتعدد الواقعة. ومن هنا نجد أن الحافظ ابن حجر رحمه الله يصرح بضعف القول بالتعدد في الرواية التي ذكرت قصة المرأة التي تعلقت بالحبل في المسجد (34) و ذلك لشذوذ الرواية فيقول: (وَوَقع فِي صَحِيح بن خُزَيْمَةَ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالُوا لِمَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ وَهِيَ رِوَايَةٌ شَاذَّةٌ وَقِيلَ يُحْتَمَلُ تَعَدُّدُ الْقِصَّةِ)(35) و ذكر في شرح حديث عائشة رضي الله عنها الذي رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن ، باب يَعِظُكُمُ اللهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا، عند ما دخل عليها حسان بن ثابت(36) (ذَكَرَ بن هِشَامٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ امْرَأَةً مَدَحَتْ بِنْتَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ عِنْدَ عَائِشَةَ

فَقَالَتْ حَصَانٌ رَزَانُ الْبَيْتَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَكِنْ أَبُوهَا وَهُوَ بِتَخْفِيفِ النُّونِ فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا أَمْكَنَ تَعَدُّدُ الْقِصَّةِ) (37) فعلّق القول بتعدد الواقعة على كون الرواية محفوظا.

الضابط الثالث: أن تختلف مخارج الروايات الدالة على التعدد:

إن اختلاف مخرج الروايات مانع من القول بتعدد الواقعة ، والمراد من مخرج الرواية هو الصحابي الذي روى هذا الحديث، فبناء على ذلك إذا اتحد مخرج الروايات المتعارضة في الظاهر فالأصل أن الصحابي رضي الله عنه سمع هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة، إلا إذا كانت هناك قرائن أخرى تدل على تعدد الواقعة، و أما إذا اختلف مخرج الحديث فرواه صحابيان أو أكثر فيمكن أن تحمل الروايات على التعدد دفعا للتعارض الظاهر، ذكر ابن حجر رحمه الله في شرح حديث عمران بن حصين الذي رواه الإمام البخاري في كتاب التفسير[38] (وَفِي رِوَايَةِ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ عَضَّ ذِرَاعَ رَجُلٍ فَجَذَبَهُ وَفِي حَدِيثِ يَعْلَى الْمَاضِي فِي الْإِجَارَةِ فَعَضَّ إِصْبَعَ صَاحِبِهِ فَانْتَزَعَ إِصْبَعَهُ وَفِي الْجَمْعِ بَيْنَ الذِّرَاعِ وَالْإِصْبَعِ عُسْرٌ وَيَبْعُدُ الْحَمْلُ عَلَى تَعَدُّدِ الْقِصَّةِ لِاتِّحَادِ الْمَخْرَجِ)(39) وقال العيني في شرح حديث الرجل الذي جامع أهله في نهار رمضان [40] (وَبِهَذَا يرد على الْقُرْطُبِيّ فِي دَعْوَاهُ تعدد الْقِصَّة، لِأَن مخرج الحَدِيث وَاحِد، والقصة وَاحِدَة) [41] فظهر من هذه العبارات أن اختلاف مخرج الحديث شرط من شروط القول بتعدد الواقعة.

الضابط الرابع: أن يكون هناك اختلاف في سياق الروايات.

و من الضوابط للحمل على تعدد الواقعة عند وجود التعارض، هو أن يكون سياق الروايات مختلفا، لأن اتحاد السياق يمنع القول بتعدد الواقعة، فيُرجع حينئذ لوجوه الجمع الأخرى لدفع التعارض، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري بعد ما أشار إلى الاختلاف الوارد في سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ وَعَلْقَمَةَ بْنِ مُجَزِّزٍ الْمُدْلِجِيِّ وَيُقَالُ إِنَّهَا سَرِيَّةُ الْأَنْصَار فقال: (وَأَمَّا قَوْلُهُ وَيُقَالُ إِنَّهَا سَرِيَّةُ الْأَنْصَارِيِّ فَأَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى احْتِمَالِ تَعَدُّدِ الْقِصَّةِ وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ لِي لِاخْتِلَافِ سِيَاقِهِمَا وَاسْمِ أَمِيرِهِمَا وَالسَّبَبُ فِي أَمْرِهِ بِدُخُولِهِمُ النَّارَ)(42) فاستدل باختلاف السياق على تعدد القصة. و ذكر في تفسير سورة الجن عند بيان وفد الجن الذين استمعوا القرآن و أشار إلى التعارض الواقع في عدد الوفد، فقال: (وَالْجَمْعُ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ تَعَدُّدُ الْقِصَّةِ فَإِن الَّذين جاؤوا أَوَّلًا كَانَ سَبَبُ مَجِيئِهِمْ مَا ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ إِرْسَالِ الشُّهُبِ وَسَبَبُ مَجِيءِ الَّذِينَ فِي قصَّة بن مَسْعُود أَنهم جاؤوا لِقَصْدِ الْإِسْلَامِ وَسَمَاعِ الْقُرْآنِ وَالسُّؤَالِ عَنْ أَحْكَامِ الدِّينِ وَقَدْ بَيَّنْتُ ذَلِكَ فِي أَوَائِلِ الْمَبْعَثِ فِي الْكَلَامِ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ

وَهُوَ مِنْ أَقْوَى الْأَدِلَّةِ عَلَى تَعَدُّدِ الْقِصَّةِ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ إِنَّمَا أَسْلَمَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَالْقِصَّةُ الْأُولَى كَانَتْ عَقِبَ الْمَبْعَثِ)(43) فاستدل هنا أيضا باختلاف السياق فقال هو من أقوى الأدلة على تعدد القصة. ثم ذكر في موضع آخر في باب في كم يقرأ القرآن؟ و أشار إلى الروايات المتعارضة في الموضوع فقال: (وَهَذَا إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا احْتُمِلَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رِوَايَةِ أَبِي فَرْوَةَ تَعَدُّدُ الْقِصَّةِ فَلَا مَانِعَ أَنْ يَتَعَدَّدَ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ذَلِكَ تَأْكِيدًا وَيُؤَيِّدُهُ الِاخْتِلَافُ الْوَاقِعُ فِي السِّيَاقِ وَكَأَنَّ النَّهْيَ عَنِ الزِّيَادَةِ لَيْسَ عَلَى التَّحْرِيمِ كَمَا أَنَّ الْأَمْرَ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ لَيْسَ لِلْوُجُوبِ وَعُرِفَ ذَلِكَ مِنْ قَرَائِنِ الْحَالِ الَّتِي أَرْشَدَ إِلَيْهَا السِّيَاقُ وَهُوَ النَّظَرُ إِلَى عَجْزِهِ عَنْ سِوَى ذَلِكَ فِي الْحَالِ أَوْ فِي الْمَآلِ)(44) فظهر من هذه الأقوال بأن اختلاف السياق شرط للقول بتعدد الواقعة.

المبحث الثالث: العلاقة بين تعدد روايات الحديث و تعدد الواقعة:

كثر اطلاق مصطلح تعدد الروايات في الكتب الحديثية و ذلك لشيوعها و انتشارها، والمراد من هذا المصطلح هو ورود حديث بألفاظ مختلفة أو في سياقات متعددة بحيث إن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الحديث بألفاظ مختلفة و ذلك أكثر من مرة.و هناك أسباب كثيرة أدت إلى تعدد الروايات، منها ما يرجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم بحيث إنه أخبر عن معنى واحد بألفاظ مختلفة، أو فعل النبي صلى الله عليه وسلم غملا واحدا بطرق عديدة، أو كان الحكم الأول منسوخا والثاني ناسخا و غيرها من الأسباب أو يكون التعدد صادرا من الرواة، لأنهم رووا الحديث بالمعنى أو ورد هناك تقديم و تأخير أو تعدد سبب النزول، او اختلفوا في وصف الواقع أو حدث خطأ أو وهم من بعض الرواة و هكذا، فبناء على ذلك نجد أن ظاهرة التعدد كثرت لكثرة أسبابها، والذي يهمنا هنا أن بعض الحاقدين و بعض غير المتخصصين جعلوا تعدد الروايات دليلا على عدم ضبط المحدثين و الرواة لرواياتهم و أغفلوا جميع الأسباب سوى الوهم والخطأ، إلا أن علمائنا قاموا باستقصاء تلك الأسباب و صرحوا بأن الاختلاف في أغلب الروايات وارد في اللفظ فقط دون المعنى أو أنه لايؤثر في استنباط الأحكام بل على العكس يساعد في فهم المعاني و استيعابها من تقييد المطلق أو بيان المجمل أو تفسير الرواية المختصرة و غيرها.

ومن الأسباب التي أدت إلى تعدد الرواية هو تعدد الحادثة التي أخبر عنها الراوي، بحيث إنه يتقارب ألفاظ بعض الروايات أحيانا في الظاهر، فيُظن بها أنه حديث واحد، والحال أن هذه الروايات مختلفة في الأصل لاختلاف الواقعة التي أخبر عنها. فبناء على ذلك إن مصطلح تعدد الرواية مصطلح

عام يطلق عند وجود أسباب مختلفة، منها مصطلح تعدد الحادثة الذي يشترط لاطلاقها توفر الضوابط التي تحدثنا عنها في المبحث السابق.

ومما تجدر إليه الإشارة أن تعدد وقوع الحادثة يكون أحيانا على نفس الوجه أكثر من مرة و أحيانا يكون وقوعها على وجه شبيه بما وقعت عليه أول مرة، و لهذا التعدد حكم شرعية متعددة أرادها الله تعالى توسعة على الأمة بعدم إلزامها بكيفية واحدة في الأعمال أو بصيغة واحدة في الأقوال.

المبحث الخامس: أمثلة القول بتعدد الواقعة في روايات صحيح البخاري

و مما تجدر إليه الإشارة أن الأمثلة المتعارضة التي يمكن حملها على تعدد القصة في كتاب صحيح البخاري قليلة بالنسبة لروايات البخاري التي عارضها الروايات الأخرى المروية في كتب أخرى، فها نحن سنورد بعض الأمثلة لهذه الروايات فنذكر الروايتين ثم نشير إلى وجه التعارض و ما ذكره الشارحون في دفعه من القول بتعدد الواقعة.

المثال الأول:

الف: الرواية الأولى:

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَرَادَ الْحَجَّ ، عَامَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ ، فَقَالَ: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } إِذًا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً ، ثُمَّ خَرَجَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ ، قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي ، وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ ، وَلَمْ يَرْدْ عَلَى ذَلِكَ ، فَلَمْ يَنْحَرْ ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ ، وَلَمْ يَحْلِقْ وَلَمْ يُقَصِّرْ ، حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ ، فَنَحَرَ وَحَلَقَ ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.(45)

ب: الرواية الثانية:

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا الْحَجَّ ، عَامَ حَجَّةِ الْحَرُورِيَّةِ ، فِي عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ ، وَنَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ ، فَقَالَ: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } إِذًا أَصْنَعَ كَمَا صَنَعَ ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي أَوْجَبْتُ عُمْرَةً ، حَتَّى كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ

وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي جَمَعْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَةٍ ، وَأَهْدَى هَدْيًا مُقَلَّدًا اشْتَرَاهُ ، حَتَّى قَدِمَ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ ، فَحَلَقَ وَنَحَرَ ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَهُ ، الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ قَالَ: كَذَلِكَ صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(46).

ج: وجه التعارض و دفعه:

ذكر في الرواية الأولى في باب طواف القارن عن الليث عن نافع أن ابن عمر أراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير، ثم أورد حديث موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه أراد الحج عام حجة الوداع في عهد ابن الزبير، فروايته هذه مغايرة لرواية موسى بن عقبة حيث إن حجة الحرورية كانت في السنة التي مات فيها يزيد بن معاوية سنة أربع وستين و ذلك قبل أن يتسمى بن الزبير بالخلافة و نزول الحجاج كان في سنة ثلاث و سبعين و ذلك في آخر أيام ابن الزبير، ثم قال ابن حجر رحمه الله إنه يمكن دفع هذا الاختلاف بأن يحمل على أن الراوي أطلق على الحجاج و أتباعه حرورية لجامع ما بينهم من الخروج على أئمة الحق و إما أن يحمل على تعدد القصة.(47) و معنى الحمل على تعدد القصة أن ابن عمر أراد الحج سنة أربع و ستين عام حجة الحرورية، و كان هناك احتمال إحصار ابن عمر بسبب القتال في مكة المكرمة فأشار عليه أصحابه بالانصراف، ثم أراد الحج سنة ثلاث و سبعين عند ما أراد الحجاج الهجوم على مكة المكرمة في آخر عهد ابن الزبير رضي الله عنه، فطُلب من ابن عمر الانصراف من عزمته إلا أنه أصر على الذهاب. فروى الليث قصة سنة ثلاث و سبعين و أما موسى بن عقبة فهو روى قصة سنة أربع وستين، فلم تتعارض الروايتان.

المثال الثاني:

الف: الرواية الأولى:

حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا ؟ فِي حَجَّتِهِ ، قَالَ : وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ : نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ الْمُحَصَّبِ ، حَيْثُ قَاسَمَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الْكُفْرِ وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ : أَنْ لَا يُبَايِعُوهُمْ وَلَا يُؤْوُوهُمْ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَالْخَيْفُ : الْوَادِي .(48)

ب: الرواية الثانية:

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ : أَنَّهُ قَالَ زَمَنَ الْفَتْحِ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنْزِلٍ .[49]

وجه التعارض و دفعه:

روى البخاري في رواية معمر عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمروبن عثمان عن أسامة أن سؤال أسامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان في حجته و كانت الحجة سنة عشر من الهجرة، ثم رواه البخاري عن محمد بن أبي حفصة عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة أن السؤال كان زمن الفتح، و ذلك سنة ثمان من الهجرة، ثم أشار البخاري إلى أن يونس لم يقل في روايته عن الزهري في حجته و لا زمن الفتح،[50] فالروايتان متعارضتان، و من هنا قال الحافظ ابن حجر للجمع بين الروايتين (وَلِلْمُصَنِّفِ فِي الْمَغَازِي مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا فَكَأَنَّهُ اسْتَفْهَمَهُ أَوَّلًا عَنْ مَكَانِ نُزُولِهِ ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُ يَنْزِلُ فِي دَارِهِ فَاسْتَفْهَمَهُ عَنْ ذَلِكَ وَظَاهِرُ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ حِينَ أَرَادَ دُخُولَ مَكَّةَ وَيَزِيدُهُ وُضُوحًا رِوَايَةُ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِلَفْظِ لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قِيلَ أَيْنَ تَنْزِلُ أَفِي بُيُوتِكُمْ الْحَدِيثَ وَرَوَى عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ أَيْنَ تَنْزِلُ قَالَ وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ طل قَالَ عَلِيّ بن الْمَدِينِيِّ ماأشك أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَخَذَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِيهِ لَكِنْ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَنْفِرَ مِنْ مِنًى فَيُحْمَلُ عَلَى تَعَدُّدِ الْقِصَّةِ)[51] فظهر من قول الحافظ ابن حجر أن السؤال حصل مرتين، مرة عام الفتح، ثم عام حجة الوداع، فاختلفت القضيتان و لم تتعارض الروايات.

المثال الثالث:

الف: الرواية الأولى:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي ، فَمَلأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ ، قَالُوا :

يَا رَسُولَ اللهِ ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا ؟ قَالَ : فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ، تَابَعَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ.(52)

ب: الرواية الثانية:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غُفِرَ لِامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ قَالَ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ فَنَزَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَنَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ (53)

ج: وجه التعارض و دفعه:

ذكر في الرواية الأولى عن أبي صالح عن أبي هريرة أن الذي سقى الكلب هو الرجل و أما رواية الحسن و ابن سيرين فهي تصرح بأن الساقي كانت إمرأة مومسة، فتعارضت الروايتان، فقال العيني في الجمع بين هاتين الروايتين: (وَقَالَ صَاحب (التَّوْضِيح) : هَذَا الحَدِيث سلف فِي الشّرْب من حَدِيث أبي هُرَيْرَة: أَن رجلا فعل ذَلِك، وَكَذَا ذكره فِي الطَّهَارَة فِي: بَاب المَاء الَّذِي يغسل بِهِ شعر الْإِنْسَان، فلعلهما قضيتان. قلت: هَذَا الحَدِيث فِي الْمَرْأَة المومسة، وَالْحَدِيثَانِ الْمَذْكُورَان فِي الْبَابَيْنِ الْمَذْكُورين فِي الرجل، روى كليهمَا أَبُو صَالح عَن أبي هُرَيْرَة، وكل مِنْهُمَا حَدِيث مُسْتَقل بِذَاتِهِ، فَلَا وَجه لقَوْله: هَذَا الحَدِيث سلف، وَلَا لقَوْله: لعلهما قضيتان، بل هما قضيتان قطعا، فَإِن نَظرنَا إِلَى الظَّاهِر فَهِيَ ثَلَاث قضايا.)(54). صرح الإمام العيني بأن صاحب التوضيح أشار إلى تخريج الحديث فقال رواه البخاري في كتاب الشرب، إلا أنه أخطأ فيه، حيث إنهما حديثان مختلفان، ثم أكّد قوله فقال هما قضيتان قطعا.

المثال الرابع:

الف: الرواية الأولى:

حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَبَّاحٍ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : زَعَمَ عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا ، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ أَيَّتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلْتَقُلْ إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ ، فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ: لَا ، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ . فَنَزَلَتْ { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ

لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ } إِلَى { إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللهِ } لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ { وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ } لِقَوْلِهِ: بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا.(55)

ب: الرواية الثانية:

حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحَلْوَاءَ ، وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ ، فَغِرْتُ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقِيلَ لِي: أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ فَسَقَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ شَرْبَةً ، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللهِ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ ، فَقُلْتُ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكِ ، فَإِذَا دَنَا مِنْكِ فَقُولِي: أَكَلْتَ مَغَافِيرَ ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: لَا ، فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ ، وَسَأَقُولُ ذَلِكِ ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَاكِ ، قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتِنِي بِهِ فَرَقًا مِنْكِ ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سَوْدَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ ؟ قَالَ: لَا ، قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ ، فَقَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى صَفِيَّةَ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، [45/7] فَلَمَّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ ، أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ . قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: وَاللهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ ، قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي.(56)

ج: وجه التعارض و دفعه:

تعارضت هاتان الروايتان صريحا، حيث إن الرواية التي رواها عبيد بن عمير عن عائشة رضي الله عنها تقول: إن التي سقت النبي صلى الله عليه وسلم العسل هي زينب بنت جحش، و أما الرواية الثانية التي رواها عروة عن عائشة رضي الله عنها فهي تصرح بأن حفصة رضي الله عنها هي التي حبست النبي صلى الله عليه وسلم لشرب العسل عندها، ومن هنا نجد الحافظ ابن حجر يصرح للجمع بين هاتين الروايتين بأنهما واقعتان حيث قال: (ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ حَدِيثَ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ شُرْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَسَلَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَأَوْرَدَهُ مِنْ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ وَفِيهِ أَنَّ شُرْبَ الْعَسَلِ كَانَ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَالثَّانِي مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَفِيهِ أَنَّ شُرْبَ الْعَسَلِ كَانَ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عمر فَهَذَا مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ

وَأخرج بن مردوية من طَرِيق بن أبي مليكَة عَن بن عَبَّاسٍ أَنَّ شُرْبَ الْعَسَلِ كَانَ عِنْدَ سَوْدَةَ وَأَنَّ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ هُمَا اللَّتَانِ تَوَاطَأَتَا عَلَى وَفْقِ مَا فِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَإِنِ اخْتَلَفَا فِي صَاحِبَةِ الْعَسَلِ وَطَرِيقُ الْجَمْعِ بَيْنَ هَذَا الِاخْتِلَافِ الْحَمْلُ عَلَى التَّعَدُّدِ فَلَا يَمْتَنِعُ تَعَدُّدُ السَّبَبِ لِلْأَمْرِ الْوَاحِدِ)[57] و قال العيني رحمه الله في رفع هذا الإشكال : (طَرِيق الْجمع بَين هَذَا الِاخْتِلَاف الْحمل على التَّعَدُّد، فَلَا يمْتَنع تعدد السَّبَب لِلْأَمْرِ الْوَاحِد)[58]

المثال الخامس:

الف: الرواية الأولى:

حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَقُولُ اللهُ: يَا آدَمُ ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ، قَالَ: يَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ ، قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ. فَذَاكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ { وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سَكْرَى وَمَا هُمْ بِسَكْرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ } فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ، أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: أَبْشِرُوا؛ فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفٌ ، وَمِنْكُمْ رَجُلٌ ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . قَالَ: فَحَمِدْنَا اللهَ وَكَبَّرْنَا ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعَرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ، أَوِ الرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ(59)

ب: الرواية الثانية:

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَقُولُ اللهُ تَعَالَى يَا آدَمُ فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ فَيَقُولُ : أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ قَالَ : وَمَا بَعْثُ النَّارِ قَالَ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ { وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ } قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ وَأَيُّنَا ذَلِكَ الْوَاحِدُ قَالَ : أَبْشِرُوا فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلٌ وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفٌ. ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا فَقَالَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا فَقَالَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا فَقَالَ : مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَبْيَضَ أَوْ كَشَعَرَةٍ بَيْضَاءَ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدَ .(60)

ج: وجه التعارض و دفعه:

حدث تناقض بين الروايتين حيث إن الرواية الأولى تقول إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرجو لأمته أن يكونوا ثلث أهل الجنة، و أما الرواية الثانية فهي تصرح بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرجو أن يكونوا ربع أهل الجنة، فأشار الحافظ ابن حجر إلى هذا الإشكال ثم قال: (ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ مِنْ حَدِيثِ بن مَسْعُودٍ أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَكَذَا فِي حَدِيث بن عَبَّاسٍ وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى تَعَدُّدِ الْقِصَّةِ فَقَدْ تقدم أَن الْقِصَّة الَّتِي فِي حَدِيث بن مَسْعُودٍ وَقَعَتْ وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّتِهِ بِمِنًى وَالْقِصَّةُ الَّتِي فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَقَعَتْ وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَائِرٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ)[61] صرح ابن حجر– رحمه الله– أن الاختلاف راجع في الحقيقة إلى اختلاف الحادثة، حيث إن النبي ﷺ قال مرة: إنه يرجو أن تكون أمته ربع أهل الجنة، ثم في المرة الثانية دعا ربه أن تكون أمته ثلث أهل الجنة.

المثال السادس:

الف: الرواية الأولى:

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ : أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ فِي جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِدْرًى يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي ، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنَيْكَ . قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قِبَلِ الْبَصَرِ .(62)

ب: الرواية الثانية:

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ فِي بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ ، أَوْ بِمَشَاقِصَ ، وَجَعَلَ يَخْتِلُهُ لِيَطْعَنَهُ .(63)

وجه التعارض و دفعه:

إن الرواية الأولى تدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحك رأسه بالمدرى وهو القرن أو خشبة على شكل شئ من أسنان المشط و أما الرواية الثانية فهي تدل على أنه ﷺ كان يحك رأسه بمشقص أو مشاقص وهو النصل العريض، فاختلفت الروايتان، حيث إن المدرى هو غير المشقص.

ذكر الحافظ ابن حجرهذا الإشكال و حمل الاختلاف على تعدد القصة حيث إن النبي ﷺ

كان يحك رأسه مرة بالمدرى و مرة بالمشقص فقال: (وَقَوْلُهُ فِي الْخَبَرِ الَّذِي بَعْدَهُ مِدْرًى قَدْ يُخَالِفُهُ فَيُحْمَلُ عَلَى تَعَدُّدِ الْقِصَّةِ)(64) ثم أشار إلى الجمع بين الروايتين بوجه آخر، حيث فسر المدرى بأنه كان محددا فأشبه النصل، فلاحاجة حينئذ للحمل على تعدد الواقعة.

الخاتمة:

تناولت هذه الدراسة موضوعا من أهم الموضوعات في علم الحديث، وهو القول بتعدد الواقعة في دفع تعارض الروايات في كتاب صحيح البخاري، و بعد استقراء آراء العلماء و شارحي صحيح البخاري، توصلت إلى النتائج التالية، أسأل الله تعالى أن تكون صائبة حتى يستفيد منها طلاب العلم:

1. وجود الروايات المتعارضة في الظاهر في كتب الحديث عامة وفي صحيح البخاري خاصة أمر لايمكن الإنكار عنها، و أما التعارض الحقيقي بين الروايات الصحيحة فهذا لايتصور وجوده بين الخبرين، ثم إن علماء الحديث فتشوا أسباب هذا التعارض و حصروها و بينوا ضوابطها وقامو بحل المشكلات التي يمكن أن تنشأ من هذه التناقضات الظاهرة.

2. اختلف العلماء في القول بتعدد الواقعة، فمنهم من أكثر هذا القول و مال إليه في أغلب الروايات المتعارضة في الظاهر، و منهم من حاول التقليل منه، وقام بتوجيه الروايات أو ترجيحها رفعا للتضاد الظاهر.

3. وضع علماء الحديث ضوابط للقول بتعدد الواقعة و ذكروها أثناء معالجة هذه الإشكالية، لأنه ليس كل اختلاف واقع بين الروايات يكون دالا على تعدد الواقعة، فقام علماء الحديث بتطبيق هذه الضوابط على الروايات المتعارضة في الظاهر لتحديد الأقوال الصحيحة.

4. ظهرلنا من خلال استعراض الروايات المتعارضة في صحيح البخاري أن هذا النوع من الروايات قليلة جدا في صحيح البخاري، فلا يجوز استخدام وجود هذه الظاهرة لتعميم الشك في صحيح البخاري الذي تلقته الأمة بالقبول.

5. إن وجود التشابه في بعض جوانب الروايات أو أحوالها و التقارب في ألفاظها لايعني تحقق التعارض الحقيقي فيما بينها، لأن بعض هذا النوع من الروايات تكون مختلفة في الأصل لاختلاف الواقعة التي أخبر عنها، و ذلك لوجود القرائن الدالة على هذا التعدد في نفس الروايات.

الحواشي

(1) – ابن منظور، محمد بن مكرم لسان العرب ، الطبعة الثالثة:1419هـ دارإحياء التراث العربي، بيروت ، ،(76/9)

(2) – الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو 770هـ) المصباح المنير، الناشر:مكتبة لبنان – بيروت 1987م (540/1)

(3) – ابن فارس، أبوالحسين أحمد بن فارس بن زكريا ت:(395) معجم مقاييس اللغة ، تحقيق و ضبط: عبدالسلام هارون، طبع: دار الفكر (29/4)

(4) – الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (المتوفى: 666هـ) مختار الصحاح ، مكتبة لبنان – بيروت 1989م (646)

(5) – الفيومي، المصباح المنير،921/2

(6) – ابن منظور، لسان العرب.(370/15)

(7) –الدكتورشرف القضاة و الدكتور أمين القضاة, " اسباب تعدد الروايات في الحديث النبوي الشريف" بتصرف يسير ص: 7

(8) – ابن منظور، لسان العرب (138/9)

(9) – الزبيدي، سيد محمد مرتضى الحسيني ، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبدالكريم العزباوي، طبع مطبعة حكومة الكويت 1399هـ : (18/ 382)

(10) – نفس المصدر (400/18)

(11) – الزبيدي، ، تاج العروس (18 /408)

(12) – ابن منظور، لسان العرب (139/9) والزبيدي، تاج العروس: (18 /419)

(13) – النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبوالحسين، صحيح مسلم، كتاب فضائل اصحابة ، باب فضائل فاطمة ، رقم الحديث (2450 طبع دارالجيل – بيروت،) (144/7)

(14) –السرخسي،محمد بن أحمد بي أبي سهل السرخسي، أصول السرخسي، تحقيق أبوالوفاء الأفغاني، طبع إحياء المعارف النعمانية، حيدرآباد الهند، (12/2)

(15) – التفتازاني، سعدالدين مسعود بن عمر، التلويح شرح التوضيح، دار الكتب العلمية – بيروت، بدون طبع و بدون تاريخ، (102/2)

(16) – ابن أمير الحاج، شمس الدين محمد بن محمد المعروف بابن امير الحاج ، التقرير و التحبير، الطبعة الثانية 1403هـ دارالكتب العلمية (2/3)

(17) – السيوطي أبوالفضل عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، طبع دار العاصمة للنشر والتوزيع ، السعودية، الطبعة الأولى 1424هـ (215/2)

(18) – العسقلاني، احمد بن علي بن حجر المتوفى (852) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي، طبع مكتبة الملك فهد الوطنية – الرياض الطعبة الأولى 1422هـ (91)

(19) – النووي، محيي الدين يحيى بن شرف أأبوزكريا، المتوفى، التقريب مع شرح التدريب ، طبع دارالعاصمة للنشر والتوزيع السعودية، الطبعة الأولى، 1424هـ (205/2)

[20] – الزبيدي، تاج العروس (193/38)

[21] –الفيومي، المصباح المنير(336/1)

[22] – اابوشهبه، محمد محمد، الوسيط في علوم و مصطلح الحديث ، طبع عالم المعرفة للنشر والتوزيع (39) ، عتر، نورالدين، منهج النقد في علوم الحديث، الطبعة الثالثة 1401هـ ، دارالفكر- بيروت (188)

[23] – الذهبي، محمدبن أحمد بن عثمان شمس الدين، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبدالسلام التدمري، الطبعة الأولى 1412هـ دارالكتاب العربي- بيروت، (147/6)

[24] – ابن كثير، اسماعيل بن عمر بن كثير، البداية و النهاية طبع دارالفكر- بيروت 1407اهـ (24/11)

25 – الخطيب ، محمد عجاج الخطيب، أصول الحديث، علومه و مصطلحه، الطبعة الثانية 1391هـ دارالفكر- بيروت (314)

[26] – البكري، الدكتور حمزه وسيم، تعدد الحادثة في روايات الحديث النبوي، دراسة تأصيلية نقدية، طبع: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، الطبعة الأولى 1434هـ (106)

[27] – البخاري، صحيح البخاري ،كتاب الإجارة، باب من استأجر أجيرا فترك الأجير أجره رقم الحديث(2272) الطبعة الأولى 1422، دارطوق النجاة، بيروت (91/3)

[28] – العسقلاني، احمدبن علي بن حجر أبوالفضل العسقلاني، فتح الباري ، طبع دارالمعرفة – بيروت 1370هـ (511/6)

[29] – البخاري ، صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة رقم الحديث (3675) و لفظ الحديث (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَعِدَ أُحُدًا ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ، فَرَجَفَ بِهِمْ ، فَقَالَ: اثْبُتْ أُحُدُ ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ ، وَشَهِيدَانِ)

[30] –المصدر السابق (38/7)

[31] – العيني، محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري، شرح صحيح البخاري، طبع دار الفكر بيروت (191/16)

[32] – البخاري، صحيح البخاري كتاب المناقب – باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية رقم الحديث (3527) و لفظ الحديث (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه– أَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ. يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ. يَا أُمَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، اشْتَرِيَا أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللَّهِ، لاَ أَمْلِكُ لَكُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا سَلاَنِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمَا)

[33] – القسطلاني، احمد بن محمد بن أبي بكر شهاب الدين، الطبعة السابعة 1323هـ، المطبعة الكبرى الأميرية- مصر (19/6)

[34] – الحديث رواه البخاري في أبواب التهجد، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْعِبَادَة) رقم الحديث (1150) و لفظ الحديث (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ

السَّارِيَتَيْنِ ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَبْلُ؟". قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا ، حُلُّوهُ ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ)

(35) – العسقلاني، فتح الباري (36/3)

(36) – رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن ، باب يَعِظُكُمُ اللهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا، رقم الحديث (4755) ولفظ الحديث (عَنْ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهَا – قَالَتْ: جَاءَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا ، قُلْتُ: أَتَأْذَنِينَ لِهَذَا؟ قَالَتْ: أَوَلَيْسَ قَدْ أَصَابَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ، قَالَ سُفْيَانُ: تَعْنِي ذَهَابَ بَصَرِهِ ، فَقَالَ: حصان رزان ما تزن بريبة و تصبح غرثى من لحوم الغوافل. قَالَتْ: لَكِنْ أَنْتَ)

(37) –العسقلاني، فتح الباري (486/8)

(38) – رواه البخاري في كتاب التفسير، باب إذا عض رجلا فوقعت ثناياه' رقم الحديث (6892) و لفظ الحديث (عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ : أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، فَنَزَعَ يَدَهُ مِنْ فَمِهِ ، فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتَاهُ ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَعَضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الْفَحْلُ؟ لَا دِيَةَ لَكَ .

(39) –العسقلاني ، فتح الباري (221/12)

(40) – روى البخاري الحديث في كتاب الصوم، باب إذا جامع أهله في نهار رمضان ، رقم الحديث (1936) و لفظ الحديث (أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، هَلَكْتُ ، قَالَ : مَا لَكَ ، قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا ، قَالَ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ، قَالَ : لَا ، فَقَالَ : فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ، قَالَ : لَا ، قَالَ : فَمَكَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ ، وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ ، قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ ، فَقَالَ : أَنَا ، قَالَ : خُذْهَا فَتَصَدَّقْ بِهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَعَلَى أَفْقَرَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللهِ ؟ فَوَاللهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي . فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ)

(41) – العيني، عمدة القاري (31/11)

(42) – العسقلاني، فتح الباري (59/8)

(43) – نفس المصدر (674/8)

(44) – نفس المصدر (97/9)

(45) – رواه البخاري في كتاب الحج، باب طواف القارن، رقم الحديث (1640) و رواه كذلك بأرقام (1639-1693-1807-1812-1813-4183- 4184-4185) (157/2)

(46) – رواه البخاري في كتاب الحج، باب من اشترى هديا من الطريق و قلدها،رقم الحديث(1708) (170/2)

(47) – انظر فتح الباري لابن حجر (550/3) و عمدة القاري للعيني (46/10) إرشاد الساري للقسطلاني (223/3)

(48) – رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب إذا أسلم قوم في دارالحرب ولهم مال و أرضون فهي لهم, رقم الحديث (3058) و رواه أيضا برقم (1588-4282-67-64) (71/4)

(49) – رواه البخاري، في كتاب المغازي، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الرأية يوم الفتح، رقم الحديث (4282) و رواه أيضا برقم (2466-6009) (147/5)

(51) – العسقلاني، فتح الباري (452/3) و انظر الأماسي يوسف زاده عبدالله بن محمد الأماسي، نجاح القاري شرح صحيح البخاري، الطبعة الأولى، 1438ھ دارالكمال المتحدة (575/7)

(52) – رواه البخاري في كتاب الشرب و المساقاة، باب فضل سقي الماء، رقم الحديث (2363) (111/3)

(53) – رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، رقم الحديث (3321) و رواه كذلك برقم (3467) (130/4)

(54) – العيني، عمدة القاري (201/15) و انظر كذلك الأماسي، نجاح القاري (473/15)

(55) – رواه البخاري في كتاب الطلاق باب لم تحرم ما أحل الله لك، رقم الحديث (5267) و رواه أيضا برقم (4912-6691) (44/7)

(56) – رواه البخاري في كتاب الطلاق، باب لم تحرم ما أحل الله لك رقم الحديث (5268) و رواه أيضا برقم (5216-5431-5599-5614-5682-6972) (45/7)

(57) – العسقلاني، فتح الباري (367/9)

(58) – العيني، عمدة القاري (244/20) وانظرالقسطلاني، إرشاد الساري (140/8)

(59) – رواه البخاري في كتاب كتاب الرقاق – باب قوله عز وجل إن زلزلة الساعة شيء عظيم، رقم الحديث (6530) و رواه كذلك برقم (3348-4741-7483) (110/8)

(60) – رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قصة يأجوج و مأجوج، رقم الحديث (3348) رواه كذلك برقم (4741-6530-7483) (138/4)

(61) – العسقلاني، فتح الباري (392/11)

(62) – رواه البخاري في كتاب الديات – باب من اطلع في بيت قوم ففقئوا عينه فلا دية له، رقم الحديث (6901) و رواه كذلك برقم (5924-6241) (10/9)

(63) – نفس المصدر، رقم الحديث (6900)

(64) – العسقلاني، فتح الباري (244/12)

المصادر

1-ابن أمير الحاج، شمس الدين محمد بن محمد المعروف بابن امير الحاج ، التقرير و التحبير، الطبعة الثانية 1403ھ دارالكتب العلمية
Ibn Amir al-Hajj, Shams al-Din Muhammad bin Muhammad Al-Ma'roof Bab Amir Al-Hajj, al-Tahret wa Tahbeer, second edition 1403 AH Dar al-Kitab al-Elamiya

2- ابن فارس، أبوالحسين أحمد بن فارس بن زكريا ت:(395) معجم مقاييس اللغة ، تحقيق و ضبط: عبدالسلام هارون، طبع: دارالفكر- بيروت
Ibn Faris, Abu al-Hussein Ahmad bin Faris bin Zakaria T: (395) Maajm Qa'ays al-Laghga, researched and recorded by: Abdussalam Haroun, published by: Dar al-Fakr-Beirut

3- ابن كثير، اسماعيل بن عمر بن كثير، البداية و النهاية طبع دارالفكر- بيروت 1407هـ
Ibn Kathir, Ismail ibn Umar ibn Kathir, the beginning and the end of Dar al-Fakr, Beirut, 1407 AH

4- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، الطبعة الثالثه:1419هـ داراحياء التراث العربي، بيروت
Ibn Manzoor, Muhammad Ibn Makram, the Language of the Arabs, Third Edition: 1419 AH, Dar-e-Hiya Al-Trath Al-Arabi, Beirut

5- ابوشهبه، محمد محمد، الوسيط في علوم و مصطلح الحديث ، طبع عالم المعرفة للنشر والتوزيع
Abu Shahba, Muhammad Muhammad, al-Wasit in science and the term of hadith, Taba Alam al-Marfafa for publication and distribution

6-الأماسي يوسف زاده عبدالله بن محمد الأماسي، نجاح القاري شرح صحيح البخاري، الطبعة الأولى، 1438هـ دارالكمال المتحدة
Al-Amasi Yusufzadeh Abdullah bin Muhammad Al-Amasi, Najah al-Qari Sahih al-Bukhari, first edition, 1438 AH Dar al-Kamal al-Muhamedes

7- البخاري، محمدبن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دارطوق النجاة- بيروت
Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Al-Bukhari, Sahih Al-Bukhari, Dartouq al-Najat – Beirut

8-البكري، الدكتور حمزه وسيم، تعدد الحادثة في روايات الحديث النبوي، دراسة تأصيلية نقدية، طبع: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، الطبعة الأولى 1434هـ
Al-Bakri, Dr. Hamza Wasim, The number of incidents in the narrations of hadith al-Nabawi, a critical study, published by: Ministry of Endowments and Islamic Affairs, State of Qatar, first edition 1434 AH

9-التفتازاني، سعدالدين مسعود بن عمر، التلويح شرح التوضيح، دار الكتب العلمية – بيروت.
Al-Taftazani, Saad al-Din Masoud bin Omar, Al-Talwih Sharh al-Halaba, Dar Al-Kutub Al-Elamiya - Beirut.

10-الخطيب ، محمد عجاج الخطيب، أصول الحديث، علومه و مصطلحه، الطبعة الثانية 1391هـ دارالفكر- بيروت
Al-Khatib, Mohammad Ajaj Al-Khatib, Principles of Hadith, Ulumah and Imagah, second edition 1391 AH - Dar al-Fakr - Beirut

11- الدكتورشرف القضاة و الدكتور أمين القضاة, " اسباب تعدد الروايات في الحديث النبوي الشريف
Dr. Sharaf al-Qadaa and Dr. Amin al-Qadaa, "The Reasons for the Multiplicity of Narratives in Hadith Al-Nabawi al-Sharif".

12-الذهبي، محمدبن أحمد بن عثمان شمس الدين، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبدالسلام التدمري، الطبعة الأولى 1412هـ دارالكتاب العربي- بيروت
Al-Dahhabi, Muhammad bin Ahmed bin Othman Shams al-Din, The History of Islam and the Deaths of the Famous and Famous, Researched by: Omar Abd al-Salam al-Tammari, First Edition 1412 AH - Dar al-Kitab al-Arabi - Beirut

13-الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (المتوفى: 666هـ) مختار الصحاح ، مكتبة لبنان – بيروت 1989م
Al-Razi, Zain al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qadir al-Hanafi (died: 666 AH) Mukhtar al-Sahah, Lebanon Library - Beirut 1989

14-الزبيدي، سيد محمد مرتضى الحسيني ، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبدالكريم العزباوي، طبع مطبعة حكومة الكويت 1399هـ

Al-Zabidi, Seyyed Mohammad Mortaza Al-Husseini, Taj Al-Arus Man Jawahar Al-Qamoos, research: Abdul Karim Al-Azbawi, published by the Government of Kuwait 1399 AH

15-السرخسي،محمد بن أحمد بي أبي سهل السرخسي، أصول السرخسي، تحقيق أبوالوفاء الأفغاني، طبع إحياء المعارف النعمانية، حيدرآباد- الهند
Al-Sarkhsi, Muhammad bin Ahmad B. Abi Sahl al-Sarkhsi, Asul Al-Sarkhsi, Research of Abulufafa al-Afghani, Taab Ihiya al-Maarif Al-Nu'maniya, Hyderabad-India

16-السيوطي أبوالفضل عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، طبع دار العاصمة للنشر والتوزيع ، السعودية، الطبعة الأولى 1424هـ
Al-Syuti Abu al-Fazl Abdurrahman bin Abi Bakr Jalal al-Din, the training of al-Ravi, the description of the approximation of al-Nawawi, the capital printer for publication and distribution, Saudi Arabia, the first edition, 1424 AH.

17-عتر، الدكتور نورالدين، منهج النقد في علوم الحديث، الطبعة الثالثة 1401هـ ، دارالفكر- بيروت
Attar, Dr. Nooruddin, The Method of Criticism in Hadith Sciences, 3rd Edition 1401 AH, Dar al-Fakr-Beirut

18-العسقلاني، احمد بن علي بن حجر المتوفي (852) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي، طبع مكتبة الملك فهد الوطنية – الرياض الطبعة الأولى 1422هـ
Al-Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar al-Mutati (852), a look at the explanation of the elite of thought in the term Ahl al-Athar, research: Abdullah bin Daifullah al-Rahili, King Fahd National Library, Riyadh, first edition, 1422 AH

19-العسقلاني، احمدبن علي بن حجر أبوالفضل العسقلاني، فتح الباري ، طبع دارالمعرفة – بيروت 1370هـ
Al-Asqlani, Ahmad bin Ali bin Hajar Abu al-Fazl al-Asqlani, Fath al-Bari, Daral al-Marfet, Beirut, 1370 AH

20-العيني، محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري، شرح صحيح البخاري، طبع دار الفكر بيروت
Al-Aini, Mahmoud bin Ahmad Al-Aini, Imaada al-Qari, Sahih al-Bukhari, Tabar al-Fakr Beirut

21- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو 770هـ) المصباح المنير، الناشر:مكتبة لبنان – بيروت 1987م
Al-Fayumi, Ahmad bin Muhammad bin Ali Al-Fayumi, Tham al-Hamawi, Abu al-Abbas (died: about 770 AH) al-Masbah al-Munir, publisher: Lebanon Library - Beirut 1987

22-القسطلاني، احمد بن محمد بن أبي بكر شهاب الدين، الطبعة السابعة 1323هـ، المطبعة الكبرى الأميرية- مصر
Al-Qastlani, Ahmad bin Muhammad bin Abi Bakr Shahab al-Din, 7th edition 1323 AH, Al-Muttabah al-Kubra Amiriyya - Egypt

23-النووي، محيي الدين يحيى بن شرف أبوزكريا، المتوفى، التقريب مع شرح التدريب ، طبع دارالعاصمة للنشر والتوزيع السعودية، الطبعة الأولى، 1424هـ
Al-Nawawi, Muhyiddin Yahya bin Sharaf Abuzkariya, the deceased, Al-Taqdeem with Sharh al-Tharfash, Taba Dar Al-Ashaq for Publishing and Distribution of Saudi Arabia, first edition, 1424 AH

24-النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبوالحسين، صحيح مسلم، طبع دارالجيل – بيروت
Al-Nisaburi, Muslim bin Al-Hajjaj Abu al-Hussein, Sahih Muslim, Dar al-Jeel edition - Beirut